

رقم الشكوى: ٢٠٢٥/٦
تاريخ الشكوى: ٢٠٢٥/٣/٢٠
رقم القرار: ٢٠٢٥/٩

قرار

الشاكية: نور حسن جعفر

المشكو منها: بلدية زغرتا

إن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد المؤلفة من: الرئيس كلود كرم، والاعضاء فواز

كبارة، تريبز علاوي، علي بدران وكليب كليب.

لدى التدقيق والمذاكرة،

أولاً: في الوقائع

تبين أن السيدة نور حسن جعفر تقدمت امام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٠ بشكوى حملت الرقم ٢٠٢٥/٦ عرضت فيها أنها بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢ وجهت كتاباً إلى بلدية زغرتا تبلغته بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢٧ طلبت فيه تزويدها بنسخة عن المستندات والمعلومات المتعلقة بتفاصيل الهبات العينية والتقديرية التي حصلت عليها أو مرّت عبرها في إطار معالجة أزمة النزوح بما في ذلك نوعها وكميتها وقيمتها التقديرية، الجهة المانحة، الجهة المستلمة وتاريخ استلامها، بالإضافة إلى آلية توزيع المساعدات مع معايير اختيار المستفيدين وآلية تحديد الأولويات نشر المعلومات والتعامل مع شكاوى المواطنين ولم يلق جواباً حتى تاريخه.

ثانياً: في القانون

وحيث أن المادة الأولى من قانون الحق في الوصول إلى المعلومات رقم ٢٨ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٠ المعدل بالقانون رقم ٢٣٣ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦، "يحق لكل شخص طبيعي او معنوي بمعزل عن صفته ومصلحته الوصول إلى المعلومات والمستندات الموجودة في الإدارة والاطلاع عليها وفقاً لأحكام هذا القانون دون حاجة لبيان أسباب الطلب ووجهة استعماله مع مراعاة عدم الإساءة في استعمال الحق".

وحيث أن المعلومات المطلوبة من الشاكية لا تندرج ضمن الإستثناءات المنصوص عنها في المادتين ٥٤ و٥٥ من القانون ذاته.

وحيث أن المعلومات المطلوبة وفي إطار مبدأ الشفافية، يجب نشرها في وسائل النشر المعتمدة لدى البلدية وعلى موقعها الإلكتروني فيكون امتناعها عن تزويد الشاكية بها واقعاً في غير محله القانوني.

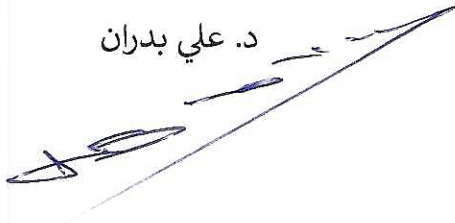
لذلك

نقرر بالاتفاق،

إلزام بلدية زغرتا تزويد الشاكية السيدة نور حسن جعفر بالمعلومات المطلوبة بموجب كتابها تاريخ ٢٠٢٥/١/٢٧ خلال مهلة خمسة عشر يوماً من تاريخ التبليغ.
قراراً صدر بتاريخ: ٢٠٢٥/٥/٢١

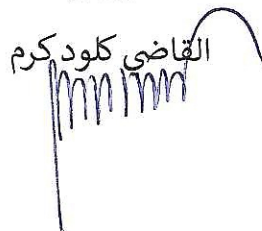
عضو

د. علي بدران



الرئيس

القاضي كلود كرم



نائب الرئيس

أ. فوز كباره



2

عضو

د. كليب كليب



عضو

د. تريبز علاوي

